

التعليق على المنتقى للإمام المجد [642] | كتاب المناسك: باب التضحية بالخصي

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد في هذا اليوم الخميس السابع من شهر ذي الحجة لعام - [00:00:00](#) الف واربع مئة وخمسة واربعين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وابتدأوا درس اليوم من كتاب المنتقى في الاحكام الامام المجد من قوله رحمة الله علينا وعليه باب التضحية بالخصي - [00:00:28](#) وقد سبق من ذكر حديث ابي سعيد الخدري في اخر الباب الذي قبل هذا وفيه انه عليه الصلاة والسلام ضحى بكبش اقرن فحيل الحديد كما تقدم الكلام عليه وسبق اه ذكر - [00:00:41](#) آ ما يمتاز به الفاحل من الكباش وما يمتاز به الخاصي وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام التضحية بهذا وبهذا دله على جواز التضحية يعني باحدهما او لو ضحى مثلا - [00:01:09](#) ايضا بما رظت خصيتهاه مثلا او سلت خصيتهاه لا بأس هل العلم كما تقدم ذكروا ان ميزة الفحل انه تام الخلقة هذا سبق الاشارة اليه في الاحاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:33](#) وانه كان يختار ما كان منظره حسنا من جهة ان قرنيه معتدلان ومن جهة ايضا ان لونه يكونوا على صفة خاصة وكان عليه الصلاة والسلام يأمر بهذا النوع من الاضاحي - [00:01:56](#) وايضا جاء في الاحاديث الاخرى انه ربما ضحى الخاصي والخصي ذكروا انه يفضل من جهة طيب لحمه لحمه لان او اذا كان فحلا انه مع الضراب ربما يتغير لحمه قال رحمه الله باب التضحية بالخاصي وانه لا بأس بذلك وذلك انها اضحية - [00:02:21](#) تامة ليس فيها عيب وليس هذا من العيوب بل هذا مما آ يحمد في باب الاضاحي اذا كان خصيا عن ابي رافع رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين موجوئين خصيين - [00:02:55](#) وهذا الحديث تقدم الاشارة اليه او تقدم اه في باب سابق تقدم انه ذكره آ رحمه الله في باب من لم يوجب لمن احتج ما احتج به في عدم وجوب - [00:03:15](#) بوجوبها بالتضحية بوجوب بعدم وجوب اه تضحية او بعدم وجوب الضحية ذكر احاديث في هذا الباب وان النبي عليه الصلاة والسلام ضحى عنه وعن من لم يضحي من امته ومنها ايضا هذا في حديث جابر وكذلك في حديث ابي رافع. لانه في هذا الباب الباب متقدم ساقه تاما - [00:03:36](#) وقال فيه عليه الصلاة والسلام انه قال لما ذبح كبشين وجعل احدهما اه هذا عن امتي جميعا من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ. ثم يؤتى بالآخر فيذبحه بنفسه ويقول هذا عن محمد وال محمد - [00:04:03](#) يطعمهما جميعا المساكين. الشاهد قوله هذه عن امتي جميعا. عن امتي جميعا هو في هذا الباب ساقه مختصرا ساقه مختصرا ان موضع الدلالة في اوله في اوله مع انه في الرواية التي ساقها - [00:04:25](#) في هذا الباب في الباب الذي قبله الذي فيه عدم وجوب التضحية كما تقدم ليس فيه ذكر خصيين وذلك ان هذا الخبر روي من طرق مروية من او اغتلي الى عبد الله محمد ابن عقيل اختلف عليه فيه - [00:04:48](#)

وليس فيه اه ذكر خصيين في الرواية المتقدمة. انما في هذه الرواية والحديث برواياته هو من طريق عبد الله بن محمد ابن عقيل عن علي بن الحسين عن ابي رافع رضي الله عنه - [00:05:10](#)

وهذا وهذا الحديث كما تقدم له علل. له علل ان الراوي عن عبد الله هو شريك ابن عبد الله النخعي. شريك ابن عبد الله النخعي وشريك فيه ضعف وعبدالله محمد بن عقيل فيه لين - [00:05:33](#)

وعلي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب لم يسمع من جده علي بن ابي طالب ولم يدركه وقالوا اذا كان لم يدرك جده علي فبالاولى لم يدرك ابا رافع رضي الله عنه - [00:05:53](#)

لان ابا رافع توفي في اول خلافة علي سنة ست وثلاثين في بعد عثمان رضي الله عنه بليالي في اول عام ست وثلاثين للهجرة فبالاولى انه لم يسمع من ابي رافع اذا كان لم يسمع من جده - [00:06:11](#)

آ علي رضي الله عنه بانه تأخر عن ابي رافع نحو من خمس سنين الحديث له هذه العلل حصل فيه اضطراب واختلاف في رواياته اه وساقه جمع من تكلم عليه آ كثير من اهل العلم - [00:06:34](#)

الحديث له شواهد ولهذا ساقه المصنف رحمه ساق المصنف رحمه الله شواهد في هذا الباب. اما الحديث هذا حديث ابي رافع وابو رافع هو القبطي مولى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:06:58](#)

كما تقدم توفي سنة ست وثلاثين في اول خلافة علي قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين وهذا كما تقدم في الاخبار الصحيح انه عليه الصلاة والسلام اه كان يضحى بكبش وهذا تقدم في حديث انس ايضا انه ضحى بكبشين اقرنين املحين - [00:07:15](#)

والامح الذي يكون أبيض لكن بياضه ليس بالناصع بل يميل الى لون الارض او في لونه غبرة ويكون فيه سواد يكون فيه سواد فليس آ بياضه تاما وهذا يفسره حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم في - [00:07:42](#)

مسلم انه ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد كما في حديث عائشة رضي الله عنها سبق الاشارة اليه املا املحين موجوئين موجوعين خصيين وهذا تفسير موجود قصيدة تفسير - [00:08:11](#)

لموجوعين وهو آ ما ما رده خصوصيته اه لهذا فسرته بقوله خصيين وهذا الخبر له شاهد اخر عن علي عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:33](#)

بك بشئين سمينين عظيمين املحين اقرنين موج عيني موجوعين ويقول رواه احمد يعني هذان رواهما احمد وهذا الحديث ايضا حديث عائشة رضي الله عنها من طريق عبد الله محمد ابن عقيل - [00:08:57](#)

حديث ابي رافع عن طريق عبد الله محمد بن عقيل عن علي بن حسين عن ابي رافع وحديث عائشة رضي الله عنها طريق عبد الله محمد بن عقيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:09:21](#)

انا عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله ان عائشة رضي الله عنها ورواه احمد ايضا من هذا الطريق من طريق عبد الله محمد بن عقيل عن ابي سلمة عن عائشة - [00:09:33](#)

او ابي هريرة بالشك عن عائشة وابي هريرة وابي هريرة وهذا سيأتي ايضا في الحديث الذي بعده في الحديث حصل فيه اختلاف اضطراب وفيه انه قد ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين - [00:09:50](#)

ثمينين مثل ما تقدم في حديث ابي رافع يوجد هنا سمينين عظيمين املحين اقرنين موجوئين هذه زيادة على ما في حديث انس. حديث انس في الصحيحين ضحى بكبشين اقرنين املحين - [00:10:14](#)

في حديث اه عائشة رضي الله عنها ثمينين عظيمين. سمينين عظيمين وفيه آ يعني اختيار ما كان سمينا عظيما فيه ايضا العناية بما يكون اكثر لحما اكثر لحما وذلك انا نفعه يكون اكثر - [00:10:32](#)

فكان عليه الصلاة والسلام يختار مثل هذا لكن مع الصفات الاخرى وهو حسن منظره فيما يتعلق بسورة الظاهرة في في كونه اقرن واملح وكما جاء في اوصاف حديث عائشة وكذلك ما يتعلق - [00:11:07](#)

بطيب لحمه وكثرة لحمه وشي من يتقدم قول ابي امامة ابن سهل ابن حنيفة اسعد ابن سهل ابن حنيف انه كما قال روى عن البخاري معلقا مجزوما انه قال كنا نسمن الاضاحي بالمدينة. وكان المسلمون يسمنون - [00:11:29](#)

كان المسلمون يسمنون وقول سمينين يشمل والله اعلم كونه عليه الصلاة والسلام يختار السمين الكريم النجيب الطيب ثم هو ايضا آآ يسمن تغذيته حتى آآ يعني يضحى باضحية على هذه الاوصاف العظيمة - [00:11:49](#)

وتقدم حديث جابر ايضا عند احمد وابي داوود وهو من طريق ابن اسحاق عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي عياش المعافري انه عليه الصلاة والسلام عن جابر ذبحك بشين اقرنين املحين موجوئين - [00:12:19](#)

ملحين موجوئين وهذا شاهد لحديث ابي رافع في كونه موجوعين وحديث عائشة رضي الله عنها في حديث جابر كذلك وفي حديث ابي سعيد اخوي متقدم انه قال فحير انه قال فحيل - [00:12:39](#)

فذكر الموجوء هذا في حديث جابر في حديث ابي رافع وفي حديث عائشة رضي الله عنها كثير من العلم رأى هذه الاخبار باختلاف طرقها وقال انه حديث جيد اما من باب - [00:12:57](#)

الحسن يغيره او بالصحيح غيره النظر الى الشواهد وجاء حديث جابر من طريق اخر عند ابي داوود بذكر انه ضحى بكبش نبي كبش واحد عليه الصلاة والسلام وهذا لا اختلاف فيه. فالنبي عليه الصلاة والسلام ربما ضحى بكبش وربما ضحى بكبش لانه - [00:13:13](#)

كان يضحى اذا كان بالمدينة ولهذا كان انس رضي الله عنه يضحى كما يضحى النبي عليه الصلاة والسلام بكبشين وهذا لا ينفي ان يضحى احيانا بكبش مع انه جاء عند البيهقي من رواية عبد الله ابن نافع من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى - [00:13:36](#)

الجدع من الظان فان لم يجد ضحى بالجزور من الابل الجزور من الابل وهذا قد يكون دليل في مسألة اخرى عن الهيئة الاشارة اليها. هي مسألة تفضيل الجذع تفضيل الجذع - [00:13:57](#)

آآ على التضحية بالابل كما هو قول مالك وهذا الحديث لكن هذا حديث ضعيف لان ولد عبد الله بن نافع وهو ضعيف عند البيهقي ضعيف ولو كان ثابتا كما يقول الحافظ لكان فصلا في المقام لكن حديثه ضعيف - [00:14:18](#)

ولهذا الصواب قول الجمهور قول الجمهور وهو ان التضحية اه تكون بما كان اه بما كان يعني اعلى ثمنا ولهذا افضل الضحايا اغلاها ثمن وانفسها عند اهلها والنبي عليه الصلاة والسلام ضحى بهذا - [00:14:36](#)

ودل بسنته القولية على فضل التضحية بما كان اعلى. ولهذا قال انفاسها عند اهلها الجمهور يقولون افضل الاضاحي افضل اضاحي البقا الابل ثم البقر ثم الغنم. فكونه يضحى مثلا ببعير - [00:15:01](#)

افضل من كونه يضحى بقرة وكونه يضحى بقرة افضل من كونه يضحى بشاة والنبي عليه الصلاة والسلام قد يترك الشيء حتى لا يشق على امته في بين انه لا بأس بالتضحية - [00:15:20](#)

جاء بالواحدة من الغنم وجاء ايضا في حديث ابي هريرة في الصحيحين ذكر من غدا الى الجمعة وكأن في الساعة اغتسل غسل الجنابة ثم راح الصحيحين جاء عند مالك الطأس في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه. ثم قرب - [00:15:32](#)

بقرة ثم قرب شاة ثم دجاجة ثم بيضة وجاء روايات اخرى ايضا في هذا عند النسائي هذا هو الاظهر والله اعلم. وهذا الحديث لا يدل على اه خلافي هذا بل يدل على - [00:16:02](#)

ان الامرين جائزان وان كان التضحية بما كان اعلى ثمان اولى واتم فضحى بكبشين سمينين سمينين تقدم ان شاء الله الى سمينين حديث انس لم يقع فيه ذكر سمينين. لكن قوة النص في حديث انس لما قال كبشين اقرنين املحين - [00:16:21](#)

هذا هذا الحديث يدل على انهما كريمان سمينان اذ لا يمكن ان يعتني النبي عليه الصلاة والسلام بمظهره من جهة وقرنيه ومن جهة طاقات الشعر التي لا تؤكل ويا ويا - [00:16:46](#)

ويختار هذا الشيء ولا يكون هناك نظر الى لحمه وشحمه ونجاسته كونه كريما من جهات كبر فهذا من باب اولى وهذا واضح من دلالة النص فالنبي عليه الصلاة والسلام اختار - [00:17:07](#)

ما كان سمينا طيبا اه لكن في حديث عائشة جاء بالنص عريض. والبخاري رحمه الله لما ذكر باب اضحية النبي عليه الصلاة والسلام في صحيحه وذكر حديث انس وانه ضحى عليه الصلاة والسلام بكبشين قال - [00:17:29](#)

ذكر معلقا ويذكر سمينين ويذكر سمينين ذكروا بصيغة التمرير وهذا الذي قال يذكر موجود في حديث في هذه الاحاديث لكن هو موجود في حديث ابي في حديث انس رضي الله عنه - [00:17:46](#)

جاء في حديث انس من رواية شعبة الرواية شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه من رؤية الحجاج ابن محمد عن شعبة عن قتادة عن انس عند ابي عوانة - [00:18:06](#)

بذكر سمينين. ونبه الحافظ الى ان المحفوظ عن شعبة ان المحفوظة عن شعوب ادم نبي اياس ومن رواية محمد ابن جعفر عند البخاري وعن البخاري ليس فيه ذكر سمينين وان هذا هو المحفوظ عند - [00:18:23](#)

وهذا من رواية جاء من رواية نعم من رواية شعبة عن قتادة او من روايته عن عبد العزيز بن صهيب عن انسه جاء من روايتي ايضا رواية ابي قلابة عن انس من رواية ابي قيل عناس وليس غير طريق شعبة وليس فيه ذكر سمينين لكنه جاء من - [00:18:44](#)

طريق اخر كما في حديث عائشة رضي الله عنها بكبشين سمينين عظيمين قد يكون سمينا لكنه ليس لكنه عظيم الخلقة يعني كبير خلقة. فجمع الوصفين كونه سمين كونه عظيم لان بعض - [00:19:14](#)

الكباش يكون اه ظهره والله في ارتفاعه وظهور يعني سمن عليه وانسباط ظهره من كثرة الشحن واللحم فلماذا يوصف بكونه عظيم. املح اين؟ هذا واقع في حديث انس واقرنين موجودين ففي زيادة كونه موجود كونه سمين عظيم - [00:19:36](#)

وعن ابي سلمة سالم عبد الرحمن عن عائشة وعن ابي هريرة جاء بالجمع بينهما مع ان الرواية عند عند اه من رواية ان عن عائشة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد - [00:20:07](#)

ان يضحي ان يضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين اقرنين املحين موجودين. فذبحها دحدهما عن امته لمن شهد بالتوحيد وشهد له بالبلاغ. وذبح الاخر عن محمد وال محمد رواه ابن ماجة - [00:20:26](#)

وهذا من نفس الطريق المتقدم نفس الطريق المتقدم لان سبق انه رواه من طريق عبد الله محمد ابن عقيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن ابي هريرة اه لكن بالشك عن عائشة - [00:20:50](#)

او عن ابي هريرة عند احمد بالشك جاء عند احمد برواية ابي هريرة عائشة وجاء عند احمد من رواية اه عائشة من روايتي ابي هريرة ابي سلمة عن عائشة وابي هريرة بالشك - [00:21:11](#)

والمصنف رحمه الله ذكره بالجزم بالواو بالجمع بينهم بانه من روايتهما وهذا محتمل يعني الذي في المسند انه بالشك واني راجعت سنن ابن ماجة هل هو يعني عند احمد بالشك والمناجة - [00:21:30](#)

الجمع ابن ماجة في الطبقات والطبقات وبعض الطبقات التي راجعتها بالشك وفي بعضها بالجمع يحتمل والله اعلم انه بحسب اختلاف النسخ وابن ماجة قيل انه ليس مضبوطا كغيره في الرواية هكذا قيل - [00:21:50](#)

اه بمعنى يا الله ضبط روايته ولهذا المصنف رحمه الله ذكره بالجمع ومما ينبه اليه ايضا ان قوله اه سمينين سمينين هذا على المشهور. على المشهور والحافظ ابن حجر يقول - [00:22:11](#)

الذي في في نسخة في نسخة ابن ماجة ثمينين ثمينين ليس سمينين والموجود والذي رأيته في سنن ابن ماجة في الطبقات السمينين وهو الذي ذكره المصنف رحمه الله وربما ايضا يحصل - [00:22:33](#)

الشين والثاء ربما اه يحصل مثلا تنزل النقب الى آآ السين يعني او او تزول او تمسح وهذا يكون كأنه سين او بالعكس اه لا شك ان قول الثمينين - [00:22:53](#)

يختلف المعنى يعني له ثمن عظيم لكن سمينين انسب ثمينين انشب لسياق الحديث وللرواية الاخرى عن عائشة رضي الله عنها سمينين عظيمين طبعا الحافظ حجر في نسخته ثمينين بنسخة المجد - [00:23:24](#)

ثمينين ولا يضر مثل هذا لانها كلها صفات اه يعني مطلوبة في الاضحية اقرنين املحين موجودين فذبح احد احدهما عن امته ولمن

شهد له بالتوحيد وشهد شهد آآ له من شهد بالتوحيد شهد لله سبحانه وتعالى بشأن التوحيد وشهد للنبي عليه الصلاة والسلام -

[00:23:44](#)

بالبلغ وذبح الاخ عن محمد وال محمد رواه ابن ماجة تقدم في حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم انه قال اللهم تقبل من

محمد وال محمد ومن امة محمد ومن امتي محمد - [00:24:16](#)

هذا الطريق كما تقدم التنبيه عليه من طريق عبد الله محمد ابن عقيل عن ابي سلمة عن عائشة او عن ابي هريرة عن ابي هريرة او

بالواو على حسب اختلاف النسخ كما تقدم - [00:24:37](#)

آآ قول جميلين هكذا في سنن ابن ماجة المطبوعة من طريق عبد الرزاق من بان الثوري عن عبد الله محمد ابن عقيل. مولاية عبد

الرزاق عن الثوري عن عبد الله محمد ابن عقيل عن ابي سلمة - [00:24:56](#)

عن ابي سمع عن اه عائشة او ابي هريرة رضي الله عنهم والذي وقع في نسخة الحافظ كما تقدم ثمينين بالمثلثة. في اوله بدل السين

من هذا الطريق وقال انه وقع في النسخة الثمينين. يعني في النسخة التي اطلع عليها - [00:25:15](#)

والبخاري اشار الى ان هذه الرواية قال ويذكر سمينين يذكر سمي الاخبار من حيث الجملة تدل على هذه الاوصاف من جهة انها

اضحية انهما كبشان سمينان عظيمان واجتماع الطرق يدل على ثبوت الخبر - [00:25:43](#)

ثم قوة الخبر وسياقه من حديث انس في الصحيحين كذلك حديث عائشة في صحيح مسلم يدل على هذا القدر وانه يشرع ان

يكون على هذه الصفات الطيبة الحسنة. ويدل على القدر الذي ذكره المصنف رحمه الله. وهو التضحية - [00:26:14](#)

وانه لا بأس به ثم ذكر رحمه الله الباب الاجتزاء بالشاة لاهل البيت الواحد وانها تجزئ اهل البيت ولو كانوا عددا كثيرا. ولو كانوا مئة

التضحية بالواحد ان هذا هو الواقع - [00:26:36](#)

في عهد النبي عليه الصلاة والسلام. وهو الذي دل الامة عليه عليه الصلاة والسلام. وهو الذي عليه الصحابة رضي الله عنهم قال رحمه

الله عن عطاء ابن يسار ابن يسار هذا هو الهلالي مولى ميمونة توفي سنة تامة - [00:27:05](#)

اربعة وتسعين للهجرة روى له الجماعة قال سألت ابا ايوب الانصاري رضي الله عنه وهو خالد بن زيد والجهني زيد بن خالد. زين زين

الجهني هو زيد ابن خالد سألت ابا ايوب الانصاري - [00:27:25](#)

الانصاري كيف كانت الضحايا فيكم؟ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم

يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس - [00:27:48](#)

فصاروا فصار كما ترى. رواه ابن ماجة والترمذي وصححه وهذا من طريق عمارة ابن عبد الله ابن صياد عن عطاء ابن يسار قال سألت

ابا ايوب وهذا اسناد صحيح عمارة ابن عبد الله - [00:28:09](#)

ابو صياد هذا يقال انه ابن ابن صياد الدجال المشهور وهذا وقع في خلاف كثير تكلم العلماء فيه وفي شأنه وجاءت اخبار في هذا

الباب لكن من جهة انه ولده وانه ذريته - [00:28:25](#)

الله اعلم. هذا جزم به ابن سعد المساعد وقال ان ابن صياد هذا اسلم وحج وغزا مع يعني في عهد الصحابة لكن فيها في هذا نظر

وقال وثبت باسناد صحيح - [00:28:48](#)

عن جابر رضي الله عنه انه قال فقدنا ابن صياد في ايام الحرة فقدناه. وقيل انه جاء في التاريخ انه اه ظهر وذهب الى اليهود وانه

احتفلوا به وانهم قالوا هذا هو ملكنا الذي نغزو به العرب وكذا وذكر شيئا من هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله فالله اعلم - [00:29:10](#)

وكون هذا عمار عبد الصيد هذا الله اعلم ولهذا لما سأل الاجري ابا داوود عن ذلك وقال اه يعني ان ابن سعد يقول اه انه انه يزعمون

انه ابن ابن صياد - [00:29:36](#)

قال هكذا بلغني عن ابن سعد وسألت احمد بن صالح فانكره فانكر احمد بن صالح هذا امام كبير احمد بن صالح المصري حافل كبير من

كبار شيوخ البخاري اه فانكر هذا فالله اعلم - [00:29:54](#)

المقصود انه ثقة رحمه الله عمر عبد الله ابن صياد روى له الترمذي وابن ماجة وهذا الحديث حديث صحيح وفيه قال عطاء التابعي

الجليل رضي الله عنه رحمه سألت ابا ايوب الانصاري - [00:30:11](#)

فيما كان عليه اه التابعون من طلب العلم سؤال والسؤال عنه وفيه انهم كانوا يسألون عن الدليل لانهم علماء وان العبرة فيما ينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا قال كيف كانت الضحايا فيكم - [00:30:29](#)

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. هل يبين ان العمل المنقول في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حجة وهذا محل اجماع. قال كيف كانت الضحايا فيكم على عهد - [00:30:54](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويدل على ان الضحايا كانت معروفة وكان آآ الصحابة يضحون لان النبي عليه الصلاة والسلام ضحى وحث امته على ذلك قال كان الرجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يضحى يعني الرجل في اهل بيته - [00:31:04](#)

يضحى وهذا يدل على استمرار هذا الامر وانه كل من تيسر الأضحية ضحى. كان الرجل يضحى بعهد النبي صلى الله عليه وسلم ان سنة مستقرة عملا منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة - [00:31:24](#)

كما تقدم في قول ابي امامة رحمه الله ورضي عنه يضحى بالشاة وان الساعة الواحدة تجزئ عن الرجل واهل بيته يعني الرجل وعن بيته فيأكلون ويطعمون فيه ان روي الوحي تكفي - [00:31:45](#)

ولو كانوا عددا كثيرا وفي دلالة على ان الاضحية تكون عن الرجوة بيته هو هم يدخلون بالاضحية في باب الاجر والثواب ويشركهم فيقول اللهم تقبل مني ومن اهل بيتي. ويدخل معه في اهل بيته كل من كان - [00:32:06](#)

معه في الطعام والشراب ولو كانوا علنا كثيرا. فلو كان انسان عنده اولاده ولو كانوا متزوجين وكانوا يجتمعون على الطعام والشراب يجتمعون على الطعام يعني طعامهم واحد ومطبخهم واحد آآ وكذلك اذا كان عنده والداه بهذه الصفة - [00:32:29](#)

المقصود انه ولو كانوا عدد كثير ولو كان فيه اكثر من آآ رجل باهله وهو متزوج لكنه مجتمع لكنهم مجتمعون على اه طعام والوجبات لا يستقر كل واحد. ففي هذه الحالة تجزئ - [00:32:52](#)

اضحية واحدة ولو كانوا عددا كثيرا على ظهر حديث ابي ايوب رضي الله عنه اما اذا كانوا مستقلين يعني كانوا متجاورين مثلا او كما يقول يوم يكون في عمار وتكون آآ هو في آآ ناحية - [00:33:16](#)

منها مثلا وفي شقة من الشقة مثلا واولاده معه ونحو ذلك لكنهم مستقلون بطعامهم اه وجباتهم مستقلون في هذه الحالة كل يضحى لنفسه. يضحى لنفسه فلا يشترك اثنان في اضحية واحدة اذا كان مستقلين - [00:33:35](#)

وكذلك لا يشترك اثنان اضحية واحدة ولو كانوا مجتمعين بل تكون الاضحية لواحد. فاذا كان الرجل اولاده فلا يقول مثلا الولد انا اشتري وابي اشترك في اضحية او تقول امرأة هي وزوجها نشترك في اضحية لا تكون الاضحية لواحد - [00:34:01](#)

فان قدر الزوج على الاضحية ضحى، وان قدر الزوج على الاضحية ضحت وان قدر احد اولاد اضحية ضحى فالضحى هو الذي يمتنع عن اخذ الشعر والظفر والبشر وهو آآ له ان يدخل بل يشرع له ان يدخل - [00:34:25](#)

بقية من معه في هذا البيت من والديه واهل بيته ما داموا مجتمعين في اجتماع واحد وبيت واحد له يدخل آآ واذا كانوا مثلا واذا كان كل منهم لا يستطيع الاضحية - [00:34:46](#)

فلا يشتركون وطريقة ان يجعلوا المال لواحد اذا كان كل منهم تجود نفسه بالمال الذي معه يجعلونه مثلا لابيهم لامهم لاختهم الكبير كانوا اخوة مثلا ففي هذه الحالة واذا حصل خلاف نزاع ربما جعلوها قرعة يقترعون - [00:35:04](#)

فمن قرع اه اخذ المال وكان هو صاحب الاضحية. فيضحى تكون الاضحية له ويشرك بقية اهل البيت من اخوانه او والديه ونحو ذلك المقصود ان الاضحية تكون عن الرجل وعن بيته كما في حديث - [00:35:26](#)

آآ ابي ايوب رضي الله عنه يضحى بالشاة عنه وعن اهل بيته. اضاف الامل الى البيت وقد يكون اهل البيت عدد كبير فيأكلون ويطعمون في مشروعية الاكل فكلوا منها واطعموا القانع واطعموا البئس فقير - [00:35:47](#)

اطعموا القانع والمعتز في مشروعية الاكل ومتأكد الاكل والنبي عليه قال كلوا واطعموا وادخروا وكان قد امر لما نجا الدافة الا يدخروا فوق ثلاث ثم بعد ذلك نسخ هذا اه وان كان بعض لا يرى النسخ يرى لو فرض انه وقع مثل هذا - [00:36:05](#)

فان الحكم يتجدد ويشعر مثل هذا. على اختيار جماعة كان كتنقيدين رحمه الله لكن المشروع في الاضحية ان يأكل يأكلون

ويطعمون ويأكلون ويطعمون. ويشعر المبادرة للاكل منى فان كانت الاضحية مثلا اذا ذبح الاضحية - [00:36:30](#)

آآ يبادر الى الاكل منها من كبدها لان الكبد لا تحتاج الى طبخ وان طبخت بادر الى الاكل منها وان كانت اكثر من اضحية فانهم

يجمعون اه يعني شيئا من اللحم من هذه فلو كان عندهم اضحيتان - [00:36:52](#)

او ثلاث اظاحي مثلا اذا لا يجعلون الطعام الذي يأكلون او اللحم الذي يأكلون من اضحية واحدة بل يأخذون اه قطعة من هذه

الاضحية وقطعة من هذه الاضحية اه ثم يطبخونها - [00:37:13](#)

ثم اه يتناول من المرق ومن الحبيبة تناول من المرق فكأنه قد اكل من جميع الاضاحي وذلك ان المرق يتولد من هذا اللحم والذي اه

طبخ طبخ في هذا القدر - [00:37:30](#)

وفي الغالب ان المرق لا لا يخلو من قطع يسيرة آآ يسيرة جدا تكون في المرق من اللحم فيأكلون ويطعمون فيأكلون ويطعمون

والنبي عليه الصلاة والسلام كما تقدم حديث جابر انه عليه الصلاة والسلام لما نحر - [00:37:50](#)

البدن حول ثلاثة وستين وامر عليا فنحرم وغبر. امر ان يجعل من كل بدنة ببضعة وطبيخت فشرب من مرقها واكل من لحمها عليه

الصلاة والسلام فشربوا من المرق واكلوا من اللحم. هذا من تعظيم شعائر الله. من تعظيم شعائر الله وهو تناول منها - [00:38:14](#)

والإطعام فيأكلون ويطعمون والاحاديث جاءت بذكر الاكل والطعام بلا تقدير. الجمهور قالوا يأكلون آآ ثلثا ويتصدقون بثلث ويهدون

ثلث لكن هذا ليس عليه دليل بين والظاهر والله اعلم ان هذا - [00:38:39](#)

حسب المصلحة ويقال فكلوا منها واطعموا القانع فكلوا منها واطعموا البائس الفقير والنبي عليه الصلاة والسلام قال عليه الصلاة

والسلام قال كلوا واطعموا وادخروا واطلق في الاطعام فيشمل اطعام المحتاج وكذلك الهدية - [00:39:04](#)

منها للقريب او الجار والصديق ونحو ذلك ويعتني بامر الصدقة لكن لو كان الوقت وقت حاجة والفقراء فقراء كثيرون في هذه الحالة

يتصدق بالاكتر. ربما يكون الغالب عليها الصدقة ولا - [00:39:21](#)

اه يبقي الا الشيء اليسير. الى الشيء اليسير آآ له مثلا مما يتناوله او يخرج آآ على سبيل الهدية لهذا اه ينظر في الاصلح لانها ذبيحة

وقربة لوجه الله سبحانه وتعالى. فيسلك بها انفع الوجوه - [00:39:41](#)

وافضل وجوه في ابواب القرب في ابواب قال فيأكلون ويطعمون يعني هذا كان هدي الصحابة رضي الله عنهم انه كانوا يأكلون

ويطعمون قال حتى تباهى الناس حتى تباهى الناس فصار كما ترى - [00:40:05](#)

هذا اذا كان في العهد الاول وابو ايوب رضي الله عنه وفاته سنة خمسين للهجرة مجاهد رضي الله عنه فهذا قبل سنة خمسين قبل

سنة خمسين فيحكي وهذا قد يكون مما وقع من بعض - [00:40:25](#)

ناس من خالط الصحابة من او من عامة الناس من غير الصحابة اه الذين اه خفيت عليهم السنة وغلب فيها التباهي وخاصة بعد ذلك

حين اتسعت رقعة الاسلام ودخل الناس في دين الله افواجا - [00:40:45](#)

كثرت الخيرات اه فلهذا حصل شيء من هذا فصاروا يتباهون بالضحايا هذا خلاف سنته اضحية. سنة في الاضحية ان يضحى بها على

الوجه المشروع. وان يكون قصده اختيار اضحية التي تكون على الصفات المشروعة كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام -

[00:41:09](#)

وان يسلك بها المسلك الشرعي في ذبحها وفي توزيعها وفي الاكل منها هذه النية وهذا اعظم وازكى اه في هذه الاضحية هذا هكذا

كانوا رضي الله عنهم يعني في عهد النبي عليه الصلاة والسلام لكن حصل التباهي - [00:41:32](#)

اه من بعض الناس في باب الاضاحي وهذا ينافي باب ينافي يعني حال الاضحية هو المطلوب في الاضحية. فصار كما ترى وانه كانه

صار كالامر المجتهد وفي هذا دلالة على ان الاضحية - [00:41:57](#)

ان الاضحية واحدة تجزئ لكن لو انه ضحى باكثر من اضحية للحاجة فلا بأس. ليس معنى ذلك انه لا يضحى باكثر واحدة. انما اراد

رضي الله عنه ان يبين ان الاضحية الواحدة تكفي. وهذا عند حصول التباهي. لانه قيده بحال التباهي. وذلك انهم كانوا - [00:42:19](#)

وكان اكثر الناس لا يحتاجون للحم. فلهذا كان القصد هو التقرب الى الله بالاضحية. هذا يحصل باضحية واحدة. واذا عاد الانسان بعد ذلك ان يتقرب بشيء من القرب يتقرب في غير ايام الاضاحي في ابواب الصدقات والنبي عليه الصلاة والسلام قال حديث صحيح - [00:42:43](#)

لما سألوا عن تيرة اه قال بروا الله في اي بروا الله في اي شهر واطعموا واطعموا او كما قال عليه الصلاة والسلام بروا الله في كل شهر يعني معنى انه اذا اراد ان - [00:43:04](#)

يذبح هو ان يطعم هذا مشروع لكن افضل ما يكون حين تكون على وجه الأضحية في أيام العيد في يوم الأضحى وما بعده من الأيام ايام التشريق قال رحمه الله وعن الشعب - [00:43:22](#)

وعامر ابن شراحيل الشعبي وفي سنة بعد المئة بثلاث سنين واختلف سنة ولادته يعني وهو تجاوز الثمانين رحمه الله واحد وثمانين او ثلاث وثمانين وكانت ولادته في اخر خلافة عثمان اخر خلافة علي رضي الله عنه. يا اخي الخلافة عمر رضي الله - [00:43:42](#) عن الشعب عن ابي شريحة وهو حذيفة ابن رشيد الغفاري سنة ثنتين واربعين وصلى عليه زيد ابن ارقم رضي الله عنهم قال حملني اهلي على الجفاء بعدما علمت من السنة - [00:44:07](#)

كان اهل البيت يضحون بالشاة والشاتين والان يبخلنا جيراننا وهذا رواه ابن ماجة وهو من طريق سفيان الثوري عن بيان بن بشر الاحمسي وثقة ثبت عن الشعب شريحة حذيفة بن اسيد الغفاري - [00:44:30](#) صحابي كما ترون هود ما تقدمه من اصحاب الشجرة وهذا الحديث ناده صحيح. وهو في معنى حديث ابي ايوب رضي الله عنه وفيه ما آ سبق من فقه الصحابة رضي الله عنهم - [00:44:53](#)

وعلمهم بالسنة وان امر الهدايا والظحايا ليس مجرد ان ان يذبح آآ العدد من الاغنام او من ابل المقصود هو ما يقوم بقلب الانسان للتقرب الى الله اه صدق طلب - [00:45:13](#)

بان تكون اضحية متقرب بها وذلك انها اه تذبح لا تذبح للحم يذبح للنسك ولئن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. ذكر النسك مع الصلاة قلنا صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لرب العالمين ذكر النسك مع الصلاة - [00:45:36](#) هذا نسك خاص وهو نسك الاضحية يذبحه في هذه الايام. ولهذا له وقت خاص ايام خاصة وقت خاص بعد صلاة العيد في يوم يبتدأ من يوم النحر بعد صلاة العيد وينتهي بآخر أيام التشريق - [00:45:59](#)

بشروط خاصة من بهيمة الانعام نكون خاليا من العيوب وبالسنة المعين كلها شروط يدل على عظيم امر الاضحية فلماذا هذه الخصوصية تدل على ان من تعظيم شعائر الله ان اه يستحضر هذه المعاني. ولهذا امر النبي عليه الصلاة والسلام كان يباشر ذلك بنفسه. وان كان الاخبار الواردة - [00:46:17](#)

في هذا الباب طعيف اللي هو عند الحاكم وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يا فاطمة اشهدي اضحيتك فانه يغفر لك عند اول قطرة من دمها. والحديث الاخر عن عائشة رضي الله عنها ان الدم يقع من الله مكان. قبل ان يقع من الارض وهي احاديث ضعيفة. لكن هديه على - [00:46:46](#)

الصلاة والسلام وسنته في باب الاضحية كون يباشر ذلك بنفسه ويسمي ويكبر عليه الصلاة والسلام كلهم مما يدل على آآ ان هذه امور مقصودة ومطلوبة وانه يعتني بها وانه يباشرها بنفسه. لعظيم هذه العبادة وهذا النسك. قال حملني اهلي - [00:47:06](#) على الجفاء ولا شك ان خلاف السنة من اعظم الجفاء من اعظم الجفاء هذا يحمل عليه يعني قلة العلم اذا اه يعني قلت الآثار كثرت الاهواء اذا قل العلم كثر اذا الجفاف قد ولهذا قد يكون مما خفي على من حمله على - [00:47:32](#)

ذلك وهو الجفاء بعدما علمت من دل على ان مخالفة السنة او ان المبالغة في امر لم يأتي من سنن انه من الجفاء انه من الجفاء والسنة كلها خير كلها ساعة مباركة بعدما علمت على علمي بعدما علمت اي علمي هذه اول بعدما هذه مصدرة بعد يعني علمت اي - [00:48:02](#)

علمي من السنة بعد علمي من السنة لانه يعلم السنة في ذلك وان هذا هو الوجوه والعمل بالسنة من سنة النبي عليه الصلاة والسلام

وان هذا محد ابي ايوب يدل على ان السنة - 00:48:29

هو ان يضحي بواحدة بواحدة فان احتاج يضحي باثنتين فلا بأس وان هذا الجفاء الذي ذكره ابو ايوب ابو شريحة هو ما في حديث ابي ايوب رضي الله عنه لما قال تباهى الناس - 00:48:45

هو التباهي المذكور في حديث ايوب. ففيه توافق كلام الصحابة رضي الله عنهم. والتقاؤه على معنى واحد. ابو ايوب يقول تباهوا تباهى الناس هذا نوع من الجفا في جفاء السنة وترك السنة - 00:49:05

ضعف في الاخذ بالسنة وابو شريحة يقول حملني اهلي على الجفا وهذا وهم اهله وهو من الصحابة فكيف غيرهم ممن اه يكون خفاء هذا الامر عليه اظهر هذا يبين ان الانسان - 00:49:22

يراعي في مثل هذه الامور وانه قد اه يعني يترك بعض الشيء خشية الوقوع فيما هو اشد اشد قال حملني اهلي عجفا. فاذا رأى مثلا ان من المصلحة ان يوافقهم على هذا الشيء - 00:49:47

بلا وقوع في المحرم لا بأس. وذلك ان الاضحية باكثر مثلا من الواحدة والاثنتين وخاصة اذا علم انها سوف تصرف في وجوها انه لا بأس به لكن السنة هو الاختصار - 00:50:06

على اه ما جاء في هذه الاخبار اه من الاضحية بالواحدة والاثنتين الا عند كثرة الفقراء. هو ان انسان يقول الفقراء كثيرون المحتاجون كثير هل اضحي بواحدة سميعة كريمة اوضحي بثنتين ثلاث اربع - 00:50:25

حتى تكون اكثر لحما يقال يضحي بما كان اكثر عدد لانه في هذه الحال يرجح كثرة العدد على ما كان ذا شرف في نفسه. وان كان الاصل انه يختار مثلا اضحية واحدة شريفة نجبية كريمة سميعة افضل من العدد لكن ربما يختار العدد - 00:50:49

والكثرة لعارض وسبق لشرعه اكثر من مرة تقدم حديث عمر في هذا الباب في قول النبي عليه الصلاة والسلام انحرها اياها علم بعد ما علمت من السنة وفي دلالة على ان - 00:51:13

العلم بالسنة نجاة العلم بالسنة نجاة. وان السنة اه خفائها او عدم العمل بها يحمل على الجفاء وهذا فيه عزاء لاهل العلم واللي من كان متمسكا بالسنة حين مثلا ينبج بشيء من ذلك ان هذا الطريق مهيع ومسلوك - 00:51:31

قد وقع السلف رحمة الله عليهم وقع لهم بل قد يقع من اقرب الناس اليه من اهله وقرابته ان يقولون له مثل هذه العبارات وانت يعني لا تضحي مثل ما يضحي فلان. فلان يضحي بثلاث اربع وانت لا تضحي الا بواحدة. ويقول ليس هذا - 00:51:55

البخل ولكن لاجل اتباع السنة لهذا قال اه قال كان اهل البيت يضحون بالشاة اهل البيت ولو كانوا عددا كثيرا والشاتين والشاتين والان يبخلنا جيراننا. اذا رأوه ذبح واحدة او اثنتين مثلا يكون فلان بخيل - 00:52:20

هذا يبين ان آ ابي شريحة رضي الله عنه قادر على ان يضحي بأضاحي كثيرة لكن هو يقول السنة مقدمة في مثل هذا وان المقصود احياء السنة بالاضحية ومروحيتين وان الزيادة على ذلك لا يشرع الا اذا كان ثم سبب - 00:52:42

اه يدعو الى ذلك كما تقدم الاشارة احتالوا سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع والعمل الصالح أمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:53:05